

2543 - صفة الزواج الشرعي - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اخيرا تسأل سماحتكم عن الطريقة الصحيحة للزواج حتى يكون على الطريقة الاسلامية الزواج الشرعي هون الرجل يحطب البنت المناسبة الدينة. نعم ثم يزيل العهد عليها بواسطة وليها مواقع بعصبتها واقربهم الاب - [00:00:00](#)

ثم الابن ثم من الابل ثم الاخ عند عدم الاب والجد وعدم الابناء وهكذا. المقصود انها يتزوجها بواسطة وليها الذي هو اقرب عاصفتها ها ويوم بحضر شاهدين عدلين سليمة ليس فيها مانع ليست فيها عدة ولا محرمة وليست كافرة - [00:00:26](#)

الا على كتاب المحصنات من اليهود والنصارى فيجب نكاحه المسلم اذا كنا محصنات عفيفات مم وتركهن اولى مم والحرص على مسلمة اولى طيب هذا الزواج الشرعي ان يكون المرأة الطيبة - [00:00:48](#)

بدينها التي تناسبه ومع ذلك يتولى تزويجها وليها طيب وهو ابوها او جدها وعند عدمها ابنها ومن ابنها وعند عدمهم الاخ الشقيق ثم الاخ لاب هكذا بقية العصابة حسب الميراث الاقرب فالاقرب ويكون ذلك - [00:01:04](#)

العدلين ورضاها لا بد الاكرام ولا بالجبر بل رضاها وبهذا الشاهدين عدلين مع المهر المعتاد. نعم. بارك الله به ترضى بهما. بارك الله فيك - [00:01:24](#)